

قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/٢٠٧

باستمرار إيقاف التصريح

باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ بإيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة غير العمانية
بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٤١١ باستمرار إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة
غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستخدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في
منشآت القطاع الخاص للمهن المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦٠٨ المشار إليه لمدة (٦)
سنة أشهر أخرى ، تبدأ من ٣١ مايو ٢٠١٨ م .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٨ من رمضان ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٤ من مايو ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة